

الجوهـر النقي

- قلت خص البيهقي النخل والحديث المذكور في هذا الباب يشمل غيره ايضاً وذكر ابن حزم وغيره عن الشافعي انه لم يـجز المساقاة في اشهر قوله الا في النخل والعنب فقط قال ابن حزم خالف الحديث قد كان يجيز (1) بلا شك سل (2) وكلما نبت في ارض العرب من الرمان والموز والقصب والبقول فعاملهم النبي عليه السلام على نصف ما يخرج منها - .

(1) لعله - بخير (2) كذا